

المرأة المصرية تواجه قانونا يجردها من مكتسبات حققتها على امتداد قرنين

قانون الأحوال الشخصية يمنع النساء من التوقيع على شهادات الزواج أو تسجيل ولادة أبنائهن

يرفض الحقوقيون في مصر مشروع قانون الأحوال الشخصية الذي يمنع النساء من التوقيع على شهادات الزواج أو تسجيل ولادة أبنائهن أو السفر إلى الخارج دون موافقة الرجل، واصفين إياه بـ«القمعي» و«الذكوري»، مطالبين بتعديله. ويرى المناصرون لحقوق المرأة، أن هذا القانون بإمكانه نسف ما حقته المرأة المصرية على امتداد مائتي عام.

القاهرة - أثار مشروع قانون الأحوال الشخصية المصري جدلا متواصلا، حيث تستمر المناشدة لإعادة النظر في التعديلات المقدمة من الحكومة المصرية.


وقال نشطاء حقوقيون إن حقوق المرأة قد تتراجع عام 200 عام في مصر، بموجب قانون مقترح يمنعهن من التوقيع على شهادات الزواج أو تسجيل ولادة أبنائهن أو السفر إلى الخارج دون موافقة الرجل.

سيطوي مشروع قانون الأحوال الشخصية، الذي وافق عليه مجلس الوزراء في يناير الماضي، الإباء أيضا أولوية في حضانة الأطفال -عكس القانون الحالي الذي يأتي في صف الأمهات- ويسمح للإباء بمنع الأمهات من السفر مع أبنائهن.

وقالت سوسن بشير فتاة مصرية حاصلة على درجة الليسونس في الفلسفة في تغريدة على حسابها على تويتر، إنها مواطنة مصرية كاملة الأهلية لها حق تزويج وتطبيق نفسها ولها الولاية على أبنائها ولها الحق في السفر، وذلك كرد على مشروع قانون الأحوال الشخصية المصري الجديد.

مفاهيم ذكورية

بدوره دعا الصحافي المصري خالد البلشي إلى «مراجعة القوانين المكرسة للتمييز»، معتبرا أن مشروع تعديل القانون «تكريس للمفهوم الذكوري».



نهاد أبو القمصان:

بموجب هذا القانون لن يكون بإمكان المرأة حتى توقيع عقود زواجها



انتصار السعيد:

مشروع القانون الجديد بمثابة عودة الدولة إلى عصر ما قبل الحداثة

وقال في تغريدة له على تويتر، إن المؤتمر الدائم للمرأة العاملة ودار الخدمات بطالبا بمراجعة القوانين المكرسة للتمييز، مشيرا إلى أن مشروع الحكومة لقانون الأحوال الشخصية يكرس المفهوم الذكوري، وقانون العمل يتجاهل جرائم العنف والتحرش.

وقالت رئيسة المركز المصري لحقوق المرأة نهاد أبو القمصان، في بيان مصور على فيسبوك «نرفض مشروع القانون الصادر هذا رفضا تاما. إنه يعيدنا 200 عام إلى الوراء»، واصفة مشروع القانون بـ«القمعي» و«الذكوري». وأضافت أبو القمصان «في مصر، يمكن للمرأة أن تكون وزيرة وتوقع اتفاقيات

بالملايين من الدولارات للحكومة، ولكن بموجب هذا القانون لن يكون بإمكانها حتى توقيع عقود زواجها».

وأشارت أبو القمصان إلى أن التعديلات المطروحة «لا تتناسب مع مقتضيات العصر»، مضيفة أنها «تستند إلى أكثر الرؤى تشددا ولا تتعامل مع واقع تساهم فيه النساء ماليا وإنسانيا».

وحول الأمر نفسه، أعرب المحامي والباحث القانوني نجاد البرعي، عبر حسابه على موقع تويتر، عن استغرابه لـ«ما وصلنا له من جمود». كما تساءل البرعي عن أسباب الاكتفاء بالاعتماد على تفسيرات الإمام أبو حنيفة وحده دون غيره من العلماء، متهما إياه بالتشدد في بعض مواضيع الأحوال الشخصية.

وفي الأونة الأخيرة، أصبحت النساء في الدولة المحافظة اجتماعيا أكثر جرأة، حيث لجأت المئات إلى وسائل التواصل الاجتماعي لمناقشة عدم المساواة بين الجنسين. وتشكل النساء الآن رقما قياسيا يبلغ 27 في المئة من جملة المشرعين، وفقا للاتحاد البرلماني الدولي.

لكن المرأة لا تزال تواجه التمييز في قضايا مثل الحصول على الطلاق وحضانة الأطفال والميراث، في حوالي ستة قوانين للأحوال الشخصية مشتقة من الشريعة الإسلامية، والتي يعود تاريخها إلى عام 1920.

وقال مجلس الوزراء في بيان صدر في وقت سابق هذا العام، إن مشروع قانون الأحوال الشخصية الجديد «يتماشى مع التطور الاجتماعي الكبير في المجتمع المصري، وأنه من الضروري أن يتم جميع القوانين المبعثرة في قانون واحد».

ووقعت العشرات من جماعات حقوق المرأة والشخصيات العامة بيانا الأسبوع الماضي، يدين مشروع القانون ويدعو إلى إجراء «إصلاحات حقيقية» لتبلي مطالب المرأة وتحترم حقوقها الدستورية وتضمن العدالة لجميع أفراد الأسرة.

وبموجب مشروع القانون، يوقع الولي الذكر -مثل الأب أو الأخ- على عقد الزواج، وليس العروس. يمكنه أيضا رفع دعوى لإلغاء الزواج في غضون عام، إذا رأى أن الزوجين غير لائقين أو أن المهر صغير جدا.

وقالت المديرة التنفيذية لمؤسسة القاهرة للتنمية والقانون وهي منظمة غير حكومية انتصار السعيد، إن «مشروع القانون الجديد هو بمثابة عودة الدولة إلى عصر ما قبل الحداثة».

وأضافت أن هذا القانون يتعارض مع التزامات مصر الدستورية بحماية حقوق المواطنة، وكذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، مشيرة إلى أن على مصر التوقف عن معاملة النساء كمواطنات من الدرجة الثانية.

وحصل أحد المقترحات الواردة في مشروع القانون على موافقة بعض النساء، وهو معاقبة الرجل إذا تزوج بزوجة ثانية دون إخطار الأولى، بالسجن لمدة تصل إلى عام وغرامة من 20 إلى 50 ألف جنيه مصري. لكن السعيد قالت إنه من الأفضل للرجل وزوجاته حل المسألة في المحكمة.

وقالت «إذا وافقت الزوجة الأولى فيجوز للزوج أن يتزوج ثانية، وإلا تحصل على الطلاق ونصف مال الزوج». وتتم مراجعة مشروع القانون الآن من قبل لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية، قبل عرضه على مجلس النواب.

لا يعد مشروع إجراء تعديلات على قانون الأحوال الشخصية في مصر بالأمر الجديد، إذ تم عرض التعديلات المقترحة على مجلس النواب المصري العام الماضي. وبعد أن تسببت تلك التعديلات في إثارة الجدل والغضب تحت قبة البرلمان، تقرر تأجيل مناقشتها للدورة التشريعية الجديدة. ويرى البعض أن إيجابيات مشروع



مشروع القانون الجديد يهدد مكتسبات المرأة المصرية

المرأة ذاتها في المجتمع المصري. ويسعى المدافعون عن قضايا المرأة في مصر، كباقي الدول العربية، لتحصل المرأة على حقوق تضمن لها مكانة متميزة ورائدة تجعل منها عنصرا مائلا للرجل وليس مكملا له. ويحارب المناصرون لحقوق المرأة من أجل أن تكون تلك الحقوق مضمنة بالدستور والقوانين. وقد تضمن دستور 2014 عددا من المواد التي تمثل فرصة جيدة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين، فأعطى الدستور ضمانات وحماية دستورية للنساء في عدد من موادها، فالزم الدولة في المادة (9) بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وفي المادة (53) جرم

المرأة ذاتها في المجتمع المصري. ويسعى المدافعون عن قضايا المرأة في مصر، كباقي الدول العربية، لتحصل المرأة على حقوق تضمن لها مكانة متميزة ورائدة تجعل منها عنصرا مائلا للرجل وليس مكملا له. ويحارب المناصرون لحقوق المرأة من أجل أن تكون تلك الحقوق مضمنة بالدستور والقوانين. وقد تضمن دستور 2014 عددا من المواد التي تمثل فرصة جيدة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين، فأعطى الدستور ضمانات وحماية دستورية للنساء في عدد من موادها، فالزم الدولة في المادة (9) بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وفي المادة (53) جرم

وفي دراسة إحصائية شاملة أعدتها المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية وصدرت بالقاهرة عام 2018، وضحت البيانات أن 46 في المئة من الذكور يرون أن المرأة هي المسؤولة عن التحرش مقابل 28 في المئة فقط من الإناث. وقد اعتمدت البيانات على إجابات عينة ممثلة للجمهور المصري، قوامها 3000 شخص (1500 ذكر و1500 إناث) أعمارهم بين 18 وأكثر من 55 عاما، يسكنون المدن والأرياف.

وتتعلق قضية حقوق المرأة في مصر برؤية المجتمع ذكورا وإناثا للمرأة، حيث تتموضع صورة المرأة في مخيلة المجتمع المصري على عدة مرتكزات، أهمها الصورة النمطية للمرأة في المجتمع المصري والعادات والتقاليد أو الثقافة السائدة في المجتمع، والتي تشكل ضغطا على كل من الرجل والمرأة، وأخيرا علاقات القوة بين الرجل والمرأة والتي توطرها علاقات القوة والسلطة داخل المجتمع.

وحسب نفس الدراسة تبدو الموافقة على الحقوق السياسية للمرأة مثل «شغل وتولي منصب رئيس الدولة أو رئيس الوزراء» متدنية عند كل من الذكور والإناث، مما يعكس الحالة الواقعية المتردية للواقع السياسي المصري ككل، بينما ترتفع نسب الموافقة لدى الإناث والذكور على الحقوق الشرعية والتي تمس الحياة اليومية والأسرية مثل «الحق في المهر والميراث واختيار الزوج وطلب الطلاق»، فيما تقل موافقة الذكور على أغلب الحقوق التي قد يراها الذكور تمس موازين القوة بين الرجل والمرأة في المجتمع المصري، فحقوق المساواة والتعليم والعمل والحقوق السياسية ما زالت تواجه رفضا ليس فقط من الذكور، بل كذلك من جانب

القانون، تتمثل في النص على معاقبة من يتعدى على حقوق رؤية واستضافة الأطفال في حال انفصال الزوجين، وتمتع أحدهما بحق حضانة الطفل دون الآخر. كما اعتبر آخرون تغيير القانون لترتيب الحاضنين «وجعل الأب في المرتبة الرابعة بدلا من السادسة عشرة» بالأمر الإيجابي.

بيد أن عددا من المتخصصين عبروا عن تخوفهم من أن مشروع القانون «ينتهي الأهلية القانونية للمرأة»، ولا يتناول التحديات التي تواجه الأسرة المصرية عند الانفصال أو زواج الأب من سيدة أخرى بما يتسبب عادة في «ضياع الكثير من الحقوق».

وبالتزامن مع تناول وسائل الإعلام للأمر، انطلق الجدل من جديد، وأبدت شخصيات نسائية عديدة في مصر عبر وسائل التواصل الاجتماعي تخوفهن من تمرير التعديلات.

وتشاركت العديد من الجهات الحقوقية والمنظمات المدافعة عن حقوق المرأة المصرية هذه المخاوف. ليس هذا فحسب بل أبدى عدد كبير من المتخصصين والناشطين بجمال حقوق المرأة في مصر، رفضهم للتعديلات المقترحة على قانون الأحوال الشخصية. كما وقعت منظمات حقوقية مصرية على بيان يصف التعديلات المقترحة بأنها «تعصف بنضال امتد لـ100 عام للحركة النسوية المصرية».

قوانين تمييزية

وأظهر استطلاع أجرته مؤسسة تومسون رويترز عام 2013 أن التحرش الجنسي، وارتفاع معدلات الختان، وتضاعف العنف بعد انقضاء الربيع العربي، جعلت مصر أسوأ دولة في العالم العربي بالنسبة للمرأة. وكشفت دراسة بنيت على استطلاع الخبراء في مجال قضايا النوع الاجتماعي (الجندر)، أن مصر هي أسوأ مكان تعيش فيه المرأة مقارنة بالدول العربية الأخرى.

وقالت زهرة رضوان عضو منظمة حقوقية في الولايات المتحدة «هناك قرى كاملة في ضواحي القاهرة أساس نشاطها الاقتصادي التهريب والتجارة بالنساء، والزواج القسري».

ولكن العامل الأساسي الذي أشارت إليه الدراسة، هو التحرش الجنسي. وكان تقرير للأمم المتحدة أشار في شهر أبريل من عام 2013، إلى أن 99.3

التمييز بجميع أشكاله وأيضا الحض على الكراهية، وأصبحت أي ممارسة تمييزية جريمة تستوجب العقاب، والعمل على تعديلها. كما نصت نفس المادة على إنشاء مفوضية لمناهضة كل أشكال التمييز. ونصت المادة (11) على ضرورة قيام الدولة بإجراءات وتدابير للتصدي للتمييز الذي يتعرض له النساء بشأن شغل المناصب القيادية والوظائف العامة وتولي الوظائف في الهيئات القضائية. كما تم التنصيص في نفس المادة على «تكفل الدولة وتمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل».

كما تنص المادة (93) من الدستور على أن تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصادق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقا للأوضاع المقررة، وبموجب هذه المادة تلتزم الحكومة المصرية بتطبيق الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها مصر ومنها العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتي صادقت عليه في العام 1982، واتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد النساء «سيادو» والتي صادقت عليها في العام 1981. وتدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مصر تمكين المرأة والحد من عدم المساواة بين الجنسين. ويقوم عمل مكتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة بمصر على شراكة قوية مع الحكومة ومنظمات المجتمع المدني والمجتمع ككل، بهدف جعل تمكين المرأة أولوية وطنية لتحقيق النمو الشامل والعدالة الاجتماعية.

وبعد تمكين المرأة هدفا رئيسيا في رؤية وخطة مصر لعام 2030، وتهدف «استراتيجية التنمية المستدامة: رؤية مصر 2030»، إلى تحقيق أقصى قدر من الاستفادة من مزايا البلد التنافسية، وتحقيق العدالة الاجتماعية. وفي أوائل عام 2017، وهو العام الذي أعلن أنه عام المرأة، أطلقت الحكومة الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030، لتبني على استراتيجية التنمية المستدامة من خلال التركيز على التمكين السياسي وتعزيز الدور القيادي للمرأة، والتمكين الاقتصادي للمرأة، والتنمية الاجتماعية للمرأة، وحماية المرأة.

